

اعلان تبليغ بالصحف
قرار صادر عن المحكمة الشرعية الرابعة بدمشق

- طالب التبليغ : اسلام علي الافغاني وعلياء تولد بببلا ٢٠٠٥/١١/٦ تمثلها المحامية ناريمان الاستاذ
المطلوب تبليغه : عنايت حسيني بن محمد موسى تولد ١٩٩٨/٣/٢١
خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (٧٣٣) في الدعوى رقم اساس
٢١٠٢ بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢ و المتضمن :
١- تصديق تقرير الحكمن المؤرخ في ٢٠٢٥/٦/٢ و المتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين بطلقة واحدة
لا يحلان لبعضهما الا بمهر و عقد جديدين
٢- أمر الزوجة بالعدة الشرعية اعتبار من تاريخ صدور هذا القرار ما لم ينقض
٣- تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى امين السجل المدني المختص اصولا بعد تسجيل واقعة الزواج
٤- إعفاء الزوج من كامل المهر معجله و مؤجله عملا بتنازل الزوجة
٥- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم و المصاريف و الاتعاب •

قرارا وجاهيا و بمثابة الواجهي قابلا للطعن بالنقض صدر وافهم علنا و حسب الاصول بتاريخ

١٤٤٦ / ١١ / ٦ هـ الموافق ٢٠٢٥ / ٦ / ٢

و نظرا لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان فقد جرى تبليغه بالصحف
و اذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرما صالحا للتنفيذ
دمشق في

القاضي

المساعد

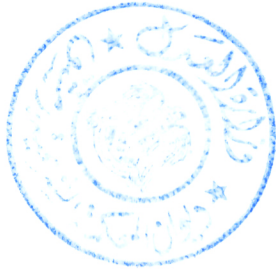


الى الصحيفة الالكترونية

نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة على نفقة الجهة طالبة التبليغ

القاضي

المساعد



محمد الأكل